مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (NO. 135) 2026, pp. 516-535

السياسة الزراعية والاصلاح الزراعي في العراق 1917-1970

م.م. ازهار محمد جادم
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الاساسية/ قسم التاريخ
qazhar80mohamed@uomustansiriyah.edu.iq

مستخلص البحث:
بين عامي 1917 و 1970، شهد العراق تحولات كبيرة في السياسة الزراعية. خلال فترة الانتداب البريطاني، سادت الإقطاع وتركزت الأراضي بيد قلة. بعد ثورة 1958، بدأ الإصلاح الزراعي لتوزيع الأراضي على الفلاحين، بهدف تقليل الفوارق الطبقية وزيادة الإنتاج. رغم النوايا، واجهت الإصلاحات صعوبات في التنفيذ مثل ضعف الدعم الفني وغياب البنية التحتية في الاقتصاد الزراعي.

الكلمات المفتاحية: 1. الإصلاح الزراعي 2. الإقطاع 3. توزيع الأراضي4. الاقتصاد الزراعي 1958 5 ثورة.

المقدمة

نطاق البحث وتحليل المصادر

تعد الزراعة احدى الركائز المهمة للاقتصاد العراقي، لاسيما منذ بداية تأسيس الدولة العراقية، كونها شكلت المصدر الأول والمهم للدخل القومي، ودخل الفرد، بحكم موقع العراق، وتربته الخصبة ووفرة المياه، اذ كان يطلق على العراق ب (ارض السواد) أي ارض الزراعة، فضلاً عن ذلك وجود الايدي العاملة، والمساحات الشاسعة السهلية التي تمتد على ضفاف نهري دجلة والفرات.

ومن هذا المنطلق وقع الاختيار على دراسة موضوع (السياسة الزراعية والإصلاح الزراعي 1914-1970)، وذلك للتركيز على سياسة الدولة تجاه الزراعة خلال تلك المدة وايضاً الإصلاحات التي حدثت على الجانب الزراعي، وماذا قدمت الحكومات المتعاقبة للواقع الزراعي في العراق، اذ كانت بداية العبث هو الاحتلال البريطاني للعراق، ونهايته قانون الإصلاح الزراعي لسنة 1970.

اقتضت طبيعة الدراسة تقسيم البحث الى مقدمة وثلاثة محاور وخاتمة، تناول المحور الأول (مفهوم السياسة الزراعية والإصلاح الزراعي)، موضحاً تعريف السياسة الزراعية، وماذا تمثل، وكذلك أهدافها، وايضاً مفهوم الإصلاح الزراعي، وماذا يعني، وكيف تقوم الدولة بالإصلاح وماهي خطواتها، اما المحور الثاني، (الإصلاح الزرعي في العهد الملكي 1921-1957)، تطرق الى اهم القوانين والتشريعات التي قامت بها الحكومات من اجل النهوض بالواقع الزراعي للبلاد، وكذلك الحركات الفلاحية والانتفاضات التي قام بها الفلاح ضد الاقطاعي من اجل المطالبة بحقوقه ورفع الظلم والتعسف ومواجهة السلطات الحكومية لها، كما وضح أهمية الزراعة والإصلاحات في مجلس النواب من خلال المطالبات بتشريع القوانين التي تحمي الزراعة والفلاح، وتشجيع وتطوير المحاصيل الزراعية، اذ كانت مساندة للإصلاح الزراعي في العراق. وتتبع المحور الثالث الذي حمل عنوان (الإصلاح الزراعي في العهد الجمهوري 1958-1970) التطورات التي حصلت على الزراعة ومنها قانون الإصلاح الزراعي رقم (30) لسنة 1958، واهم قراراته، ومدى نجاحه وتطبيقه على ارض الواقع، وايضاً بين دور الجمعيات الفلاحية، ودورها واهم مناطق تواجدها، كما وضح المحور الثالث، قانون الإصلاح الزراعي رقم (17) لسنة 1970، وماهي بنود القانون واجراءاته، ومميزاته عن القانون السابق، كل ذلك سيتضح من خلال ثنايا البحث.

اعتمدت الدراسة على مصادر متعددة ومتنوعة، في مقدمتها الرسائل والاطاريح، منها أطروحة الباحثة غصون مزهر حسن المحمداوي، التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق 1958-1968، ورسالة داليا محمد شهاب العبيدي، وزارة الإصلاح الزراعي في العراق 1958-1968، كما اعتمدنا على محاضر مجلس النواب العراقي ولدورات متعددة التي استفدنا منها في أهمية الزراعة والإصلاح الزراعي، وكذلك الكتب العربية والمعربة ويأتي في مقدمتها، عبد الوهاب مطر الداهري (اقتصاديات الإصلاح الزراعي)، وكتاب عماد احمد الجواهري، (تاريخ مشكلة الأراضي في العراق 1914-1932)، فضلاً عن البحوث المنشورة التي أعطت للبحث معلومات قيمة.

وختاماً اضع جهدي المتواضع بيمن ايدي استاذي من اجل تشخيص الهفوات التي وقعت بها، وارجو ان ينال الرضا، شاكراً كل ملاحظاته ومداخلاته العملية، ومن الله العون والتوفيق.

اولاً: مفهوم السياسة الزراعية والإصلاح الزراعي

أ: مفهوم السياسة الزراعية:

تعرف السياسة الاقتصادية بانها مجموعة من القواعد والأساليب والإجراءات التي تحقق خلالها تنفيذ اهداف محددة، اذ انها تعمل على احداث تغيرات نوعية في بنية القطاع الزراعي من خلال التغييرات التي تتناول التركيب المحصولي، والبنية الحيازية المزروعة، والفن الإنتاجي وهيكل الصادرات الزراعية وأخرى غيرها، وهي بذلك تعمل على احداث تغيرات نوعية البنية الاقتصادية الزراعية [1]، اذ تؤثر السياسات الزراعية في عرض السلع الزراعية والطلب عليها، من خلال مجموعة من الأدوات التي تؤثر بدورها في تخصيص الموارد واستخدامها، وتعمل على احداث تغيرات في بنية القطاع الزراعي لغرض تحقيق نمو القطاع الزراعي وتطوره، بما لايتعارض وتوجهات السياسة العامة وهي بذلك تعد من السياسات ذات الأهمية الكبيرة في اغلب البلدان، ولاسيما النامية منها [2].

ومن جهة أخرى، تمثل السياسات الزراعية تدخل الدولة في القطاع الزراعي لتحقيق اهداف محددة، ويكون تدخلها في حالة الأسواق التي تقترب من ظروف المنافسة التامة، وفي حالة الأسواق المشوهة ايضاً [3].

ب: اهداف السياسة الزراعية:

هناك أهمية كبيرة واستثنائية للسياسة الزراعية على مستوى الاقتصاد الكلي، وهذا ينبع من كونها الوسائل التي تعتمدها الحكومة من اجل بلوغ اهداف التنمية الزراعية، وتتجسد أهمية السياسة الزراعية من أهدافها الرئيسة التي تتمثل بالآتي:

1- تحقيق الكفاءة الإنتاجية في ظل الموارد الإنتاجية من خلال ترشيد استخدام الموارد وتقليل الهدر الاقتصادي.
2- تحقيق التوزيع الأمثل والانسب للدخل والثروة، بحيث يتم بقدر من العدالة داخل القطاع الزراعي من جهة، وبينه وباقي القطاعات الاقتصادية الأخرى من جهة أخرى.
3- استغلال الموارد بشكل لايؤثر على البيئة واستنزافها وتدهورها.
4- زيادة الإنتاج الزراعي ورفاهية الاقتصاد في الريف وبالتالي يؤدي الى زيادة دخل الدول (الدخل القومي) [4].

ج: مفهوم الإصلاح الزراعي:

المفاهيم القديمة كانت المفاهيم القديمة للإصلاح الزراعي مقصودة على إعادة توزيع ملكية الأرض على مستحقيها الفعليين ولم يكن المقصود منها تحسين طرق استثمار الأرض وزراعتها، ويمكن القول

ان الإصلاح الزراعي كان موجها اجتماعياً اكثر من توجهه اقتصادياً [5]، وكان يهدف الى إعادة توزيع حقوق التصرف بملكية الأراضي الكبيرة على الفلاحين والعمال الزراعيين [6].

اما المفهوم الحديث للإصلاح الزراعي، فهو يعني اصلاح الريف بكامله اجتماعياً واقتصادياً، فمن الناحية الاقتصادية يتضمن إعادة توزيع الدخول والفرص المثمرة في الفعاليات الزراعية، وكذلك العمل على تنظيم وتحسين طرق واستغلال الأرض وزيادة وتنوع انتاجها، وتوفير المستلزمات الضرورية لها، فهذا المفهوم الجديد يعتبر الإصلاح الزراعي سياسة اقتصادية زراعية بالإضافة الى انه سياسة اجتماعية للتنمية الريفية [7].يعد الإصلاح الزراعي مجموعة من الإجراءات التشريعية والتطبيقية التي تقوم بها السلطات بقصد احداث تغييرات في حقوق التصرف في الأراضي الزراعية وتحسين طرائق استغلالها، مما يعني ان الإصلاح الزراعي يهدف الى حل مشكلتين هما التوزيع والإنتاج، فهو والحالة هذه مسألة اجتماعية واقتصادية، كما ان نتائجه تصب في عمق القضية الأساسية كون الديمقراطية لا يمكن ان تنتج وتزدهر في ظل نظام تتركز فيه الملكية في يد فئة قليلة من الافراد، وقد تصبح آلة بيد المستعمر يسيرها كيف يشاء لتنمية مصالحه والمحافظة عليها [8].

بالنسبة للواقع الزراعي العراقي كانت الحاجة ملحة الى اصلاح زراعي جذري في أوضاع الريف العراقي عامة، سواء من حيث الملكية الزراعية ام حالة الفلاحين المعيشية والاقتصادية والخدمات التي تقدم لهم من تعليم وصحة وغيرها، كل ذلك كان بحاجة الى اصلاح وتغيير فوري لخدمة هؤلاء الفلاحين، يضاف الى ذلك الكره العميق الذي تولد في نفوس الفلاحين للاقطاع لكونه سنداً محلياً للنظام الملكي، ولاسيما بعد بطش النظام الملكي بالانتفاضات الفلاحية التي حفلت بها أعوام الخمسينيات لمصلحة الاقطاعين كما سنرى [9].

ثانياً: الإصلاح الزراعي في العهد الملكي (1921-1958):

أ: القوانين والتشريعات (1921-1958)

لقد جرت عدة محاولات كانت تهدف للإصلاح الأوضاع السيئة في الريف العراقي خلال العهد الملكي غير انها كانت محاولات تحمل عوامل الفشل منذ لحظة رؤيتها النور، لذا تأخذ أي حيز في التنفيذ الا في حدود ضيقة للغاية، ولا يعني ذلك فشلها كلها، وانما لم يكن هناك تطبيق صحيح لتلك القوانين بسبب فساد الإدارة والالتفاف حول القوانين، ومع ذلك نجح البعض منها، ومن تلك القوانين التي صدرت في العهد الملكي:

1- قانون تشويق المزارع لاستعمال المضخات رقم (11) لسنة 1926،ه من اجل استعمال المضخات، وقد الغيت بموجب هذا القانون الزيادة الحاصلة في الإنتاج نتيجة استخدام المضخات سواء كانت الأراضي مزروعة سابقاً ام غير مزروعة من حصة الحكومة، وتستمر مدة الاعفاء أربعة مواسم متوالية أي حصادين شتويين وحصادين صيفيين وشمل القانون الذين نصبوا مضخات قبل اصدار القانون، واعفوا حصة الحكومة عن طريق استرداد ما دفعوه كحصة للحكومة خلال ثلاثة مواسم فقط من تاريخ نصب المضخة، ساهم هذا القانون في توسيع استخدام المضخات وازدادت الاعداد المستوردة منها خلال السنوات (1926-1929) واتسعت مساحة الأراضي المروية بواسطة المضخات الى (2,952,000) مشارة عام 1929، وازداد المجموع الكلي للمضخات الى خمسة اضعاف [10].

2- قانون تسوية الحقوق رقم (23) لسنة 1929، من اجل تسوية الحقوق المختلفة ومنها ادعاءات الملاكين الذين ظلت حقوقهم حتى تشريع القانون تتصرف بها العشائر، وتقرر بموجب هذا القانون تأليف لجنة من أربعة اشخاص للتحقيق في صلاحيات العائدية في الأراضي المتنازع عليها بين

صاحب الطابو والمزارع وكذلك في حدود الأرض سواء كانت مغروسة ام غير مغروسة حتى نشر هذا القانون، وطالبت الحكومة كل من يدعي بعائدية الأرض ان يأتي بسند وإذ لم يوجد او السند غير صحيح يحرم المدعي من العائدية ويجري تسجيل الأرض باسم الحكومة، او الشخص الذي لديه سند يعطي بدلا يجري تقديره على أساس (12) مثل من معدل الدخل السنوي الذي يحصل عليه المالك خلال المدة الواقعة بين 1900-1915 [11].

3- قانون تسوية حقوق الأراضي رقم (50) لسنة 1932: اعطى هذا القانون شيوخ العشائر ومتحولي المدن حقوق تصرف قائمة على أسس قانونية ثابتة باسم حقوق اللزمة انتزعت من أبناء العشائر انتزاعاً وصار هؤلاء المتحولون شركاء لشيوخ العشائر في استغلال الفلاحين، كما ركز القانون على تعيين صنوف الأراضي وعائديتها، وتثبيت الحقوق المتعلقة بالأراضي كحقوق المقر والمرور والمجرى واللزمة والمغارسة، وحدد الأراضي وبيان مساحتها [12].

4- قانون اللزمة رقم (51) لسنة 1932:

والذي نص على زرع أي محصول لا يمنع القانون زراعته، غرس الأشجار المثمرة (40 شجرة في الدونم الواحد)، وانشاء الأبنية الخاصة والمطاحن والاصطبلات والمخازن، وكانت أراضي اللزمة تنتقل بالوراثة عن طريق وصية، وفي حال عدم زراعتها لمدة اربع سنوات تسحب من المالك صاحب اللزمة [13].

5- قانون حقوق المقر رقم (55) لسنة 1932: الذي اعطى حقوقاً تحت عنوان حقوق اللزمة وحق شراء الادعاءات بالحقوق القديمة التي يمكن ان تؤدي الى الاشتباك بحقوق اللزمة التي نالوها او المطالبة بجزء من الحاصل باسم الحصة المقرية [14]، وكذلك قانون حقوق الزراع رقم (28) لسنة 1933، وقضى بربط الفلاح بالأرض فلا يجوز مغادرتها بدون اذن ملاك الأراضي الا بعد سداد الديون التي عليه [15].

6- قانون تشييد القرى الحديثة رقم (70) لسنة 1936 من اجل الحفاظ على استقرار السكان وعدم الهجرة الى المدينة، الا ان القانون ينفذ، وكذلك حاولت الحكومة اصدار قانون الخمسة دونم على أساس توزيع الأراضي الاميرية على الفلاحين ولكن الفكرة قبرت في مهدها [16].

7- قانون تسوية حقوق الأراضي رقم (29) لسنة 1938 الذي الغى قانون رقم (50) لسنة 1932، وكان اهم القوانين تسوية حقوق الأراضي الذي تضمنت تعيين الحقوق كالمقر والمرور وتعيين صنوف الأراضي وتحديد حدود الأراضي ومساحتها [17].

فضلاً عن ذلك، كانت هناك قوانين أخرى كقانون بيع الأراضي الاميرية رقم (11) لسنة 1940، وقانون تفويض الأراضي الاميرية رقم (48) لسنة 1941 وغيرها وكانت تهدف الى ما يلي:

1- استتباب الامن والاستقرار بين العشائر المختلفة وحسم كصير من المشاكل الناتجة عن قضايا التصرف بالاراضي.
2- معرفة مساحة الأراضي الاميرية الصرفة وإمكانية الاستفادة من استثمارها.
3- توطين افراد القبائل والعشائر المنتقلة بعد ثبتت حقوقهم في التصرف [18].

وبمرور الزمن أدت التطورات السياسية الى التوسع في تسجيل الأراضي واستغلال جهود الفلاحين فتعالت صيحات المصلحين من اجل انقاذ الفلاحين من الفقر والبؤس، فقامت الحكومة عام 1940 باعداد لائحة قانونية لصيانة الأملاك الزراعية هدفت الى:

أ-صيانة الأملاك الزراعية الصغيرة بوضع حد ادنى يمنع خروجه من يد صاحبه.

ب-تشجيع الأملاك الزراعية الصغيرة والحيلولة دون حصر الأراضي الزراعية في ايدي جماعة قليلة، وذلك بتعيين حد اعلى للمساحة التي يجوز لشخص واحد امتلاكها. مع استثناء الأملاك المسجلة قبل صدور القانون [19].

8- قانون اعمار واستثمار أراضي الدجيلة رقم (33) لسنة 1945، الذي يعد اول محاولة حكومية لتوزيع الأراضي الاميرية في الريف العراقي وتحديداً في محافظة واسط، وتوسيع الاستيطان بموجب قانون خاص باعمار واستثمار اراضي الدجيلة بعد ايصال المياه اليها من قناة الدجيلة من نهر دجلة، واعتمد المشروع على سدة الكوت التي انشئت قبل الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩) - (١٩٤٥)، وان هذا القانون لم يمنع الملاك من الشيوخ المقيمين في المنطقة من الحصول على ما يقارب نصف المساحة وتسجيل الاراضي بأسمائهم، وبموجب القانون قسمت الاراضي في المشروع الى وحدات استثمارية لا تزيد مساحة كل واحدة منها عن ٢٠٠ دونم، ولا تقل عن ١٠٠ دونم وتوزع مجانا على الفلاحين الذين يمتهنون الزراعة فعلا وفق عقد خاص[20].

9 -قانون الاصلاح للأراضي الاميرية وسمي قانون اعمار واستثمار الاراضي الاميرية رقم (٤٣) لسنة ١٩٥١ : والذي أصبح اعم من قانون اعمار اراضي الدجيلة، اذ اصبحت فيه جميع الاراضي الاميرية الصرفة في العراق خاضعة له، وبموجبه جعلت مساحة الوحدة الزراعية التي سيجري توزيعها على صغار الفلاحين في المشاريع الزراعية كالاتي[21]:

أ. في الاراضي الجبلية ٢٠ دونما.
ب. في الاراضي السيحية ١٠٠ دونم.
ج. في الأراضي العالية التي تروى بالضخ ٢٠٠ دونم
د. في الاراضي المطرية ٤٠٠ دونم.

وكانت اهم المشاريع التي تم فيها توزيع الملكية الزراعية وفق هذه الاسس هي الدجيلة، واللطيفية على جدول اللطيفية في جنوب بغداد والمسيب الكبير في بابل فضلاً عن شهرزور في السليمانية ومخمور في اربيل، ومشروع الحويجة الذي تقع اراضيه على الضفة اليسرى من نهر الزاب الكبير في مدينة كركوك، وزع حوالي المليون دونم، وكان واضحاً ان الاجراءات التي اتخذتها الحكومة العراقية بحق الملكيات العائلية الصغيرة نصيبها الفشل في اغلب الأحيان، وذلك لسيطرة الاقطاعيين على معظم الأراضي، كما يعود الفشل الى عدم دراسة الاحوال الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، ولقلة الاشراف الاداري والفني[22].

فضلاً عن ذلك، أصدرت الحكومة قانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢، لحسم النزاع في الاراضي الاميرية في لواء المنتفك، وعدل بمرسوم رقم (٢٧) لسنة ١٩٥٤، وكذلك اصدرت قانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٥٢ لمعالجة الاراضي اللزمة في لواء العمارة، وقانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٥٥ لتوزيع الاراضي في لواء العمارة ايضاً [23].

٢ - الحركات الفلاحية:

بالرغم من المحاولات التي قامت بها الحكومة العراقية والتي سبق ذكرها، الا انها كانت فاشلة وذلك بسبب سيطرة الاقطاعيين على معظم الاراضي التي كانت الدولة تريد توزيعها، واستمر سوء توزيع الأراضي الزراعية، لذلك يلاحظ في أواخر العهد الملكي زادت الانتفاضات ضد الاقطاعيين والملاكين، ففي المدة بين الاعوام ١٩٢١- ١٩٥٨ حدثت انتفاضات عدة للمطالبة بالحقوق المسلوبة من قبل الحكومة والاقطاعيين[24].

حدثت الانتفاضات في مناطق عدة، منها في محافظة الموصل في عام ١٩٤٦ على الملاكين من آل الياور، وكذلك حدثت انتفاضة ضد الاقطاعيين في السليمانية وكانت موجهة الى البرزنجي وكان الشيخ لطيف محمود البرزنجي يأخذ الضرائب بشكل قاس من الفلاحين، ولكن اجبر على تخفيف البعض منها واعطى زيادة على حصة الفلاحين[25]، كما قامت حركات في جنوب العراق منها في منطقة الكبية في العمارة التي تعود حقوق التصرف بها الى الشيخ سكر النعمة شيخ ال عيسى من عشيرة بني سعيد، وكان قد وقع عقداً مال ال فرطوس بعدهم ملتزمين ثاويين للأراضي، لذا بدأت حركة ال فرطوس ١٩٤٩ عندما حاولت الحكومة تسجيل الاراضي بأسماء الشيوخ الملتزمين الأوليين، غير ان السلطات الحكومية سحقت تلك الحركة عام ١٩٥٠ وقامت بترحيل ال فرطوس الى المنتفك ذي قار[26].

ومن الملاحظ أن حركة الفلاحين في بدايتها اخذت طابع المطالبة، وتقديم العرائض والشكاوى الى السلطات الحكومية من اجل رفع الظلم عنهم ومعالجة أمورهم الاقتصادية، فمنها قدمت الى العائلة المالكة، ومنها الى وزارة الداخلية، الا انها لم تستمع لهم لذلك حدثت مصادمات دامية في بعض المناطق في شمال العراق وجنوبه وشرقه وغربه[27].

فضلاً عن ذلك، حدثت انتفاضة فلاحية في لواء العمارة قام بها الى ازيرج لسوء المعاملة التي يواجهها الفلاح، كان السبب الاهم لانتفاضة الى ازيرج التي بدأت في خريف عام ١٩٥٢ ، هو استعبادهم من قبل الاقطاعيين والتخلص من ظلمهم، ولا يتم ذلك الا بحصول الفلاحين على الأرض الذي سمح قانون منح اللزمة رقم (٤٣) لعام ١٩٥٢ للفلاح بالحصول عليها، ونص القانون على توزيع الأراضي على ابناء واقارب الملتزمين وحتى الفلاحين، وشكل الفلاحون وفداً برئاسة (حاتم مذكور) احد وجهاء ال ازيرج لبحث القضية مع الاقطاعي عبد الكريم الشواي، الا انه غضب عندما سمع مطلب الفلاحين وضرب احدهم بسوط، وقال لهم أي فلاح يتحدث عن توزيع الارض سوف يكون مصيره الموت [28].

شكل الفلاحون وفداً من (٦٠٠) فلاح المقابلة المسؤولين في بغداد ولكنهم لم يحصلوا على نتيجة، وكانت بريطانيا مصرة على ان يخدم الفلاح شيوخهم، وعاد الوفد الى العمارة ليشرح حقيقة الوضع، فقرروا الاستمرار بالزراعة ومقاطعة الاقطاعيين، مما اضطر الاقطاعي ان يطلب قوة من الحكومة، وهكذا ارسلت فوجاً من الشرطة المسلحين، وحاصروا الفلاحين، وبعد صدامات استطاعة الشرطة ان تلقي القبض على عدد منهم، وحكم عليهم بأحكام ثقيلة، وهكذا انتهت انتفاضة الازيرج في لواء العمارة [29]. لم يثن قمع الحكومة الفلاحين، ففي نهاية نيسان ١٩٥٣ ، قامت انتفاضة في اربيل من اجل توزيع الأرض عليهم، ورفض استغلالهم واهانتهم من قبل الاقطاعيين، لكن الحكومة واجهتها بكل قوة واستطاعت القضاء عليها، كما حدثت انتفاضة في مناطق الشامية عام ١٩٥٤ وشملت مساحات واسعة ورفضت استغلال الفلاحين، وطالبت بتحسين حالتهم المعيشية، وتوزيع الاراض على الفلاحين وشاركهم الطلاب والعمال والكسبة، وعمت مناطق الشامية، الا ان الحكومة استطاعت أن تقمعها بالقوة والقت القبض على الفلاحين والطلاب [30].وفي السياق ذاته تصاعدت انتفاضة الفلاحين بعد تدهور أوضاع الريف والاوضاع المعيشية السيئة للفلاحين، وحصلت انتفاضة فلاحي الرميثة، واشتبكت الشرطة مع الفلاحين، اذ تدخلت لصالح الشيخ خوام العبد العباس والشيخ سوادي الحسون) اللذين طلبا مساعدة الشرطة لترحيل عشيرة بني عارض بسبب رفضهم تأدية حصة من الحاصل، فقامت الشرطة بضرب الفلاحين ودمرت اكواخهم وسقطت نتيجة لذلك قتلى وجرحى[31] .

من خلال ما تقدم، نلاحظ ان الفلاح في العراق، كان يعاني من الظلم والقسوة التي يواجهها من قبل الاقطاعيين بالمقابل لم يكن هناك رادع للإقطاعيين، بل وجد العكس بدل ان تساند الحكومة الفلاح

الذي يطالب بحقوقه التي سلبها الاقطاعي كانت الحكومة تساند وتساعد الاقطاعي على قمع الفلاح، ووقفت بالضد من مطالبه وقمعت الانتفاضات التي كانت تهدد الاقطاعي، وعليه اصبحت الحكومة هي الراعي الرئيس للإقطاع في العراق، وبالتالي ادى ذلك الى تخلف الزراعة وزيادة الهجرة من الريف الى المدينة.

3- اهمية الزراعة والاصلاحات في مجلس النواب:

كانت الاراضي في العهد العثماني ملكاً للدولة (اميرية) لذا فقد ظلت معظم الاراضي اميرية غير مفوضة بالطابو، ويتصرف فيها بالغالب رؤساء العشائر الامر الذي ادى الى خلق طبقة اقطاعية في مختلف انحاء العراق، فقد امتدت حتى عهد الاستقلال عام ١٩٣٢[32].

ناقش عدد من النواب مسألة الأراضي، وانتقد عدد منعهم الاقطاع وطالبوا بحل مشكلة الارض وتوزيع الاراضي الاميرية على الفلاحين، اذ طالب النائب حمدي الباجة جي عام ١٩٢٩ بان تسيطر الدولة على الارض وان تؤسس مزارع جيدة وتكون تحت سيطرتها، وتقديم الخدمات للفلاحين[33]، كما ناقش المجلس النيابي قانون اللزمة (٥١) لسنة ١٩٣٢ ، وسمي قانون اللزمة، وتم قراءته ثلاث مرات وابرز المتحدثين في جلسات اقراره عبد الرزاق الازري نائب الموصل) وعبد الله الدملوجي (نائب) الموصل وابراهيم حاييم نائب (بغداد و محمد المهداوي نائب المنتفق ثم نال تأييد رجالات الاقطاع، وتم اقراره في 1 حزيران ١٩٣٢، والذي يعد اهم تغيير حدث في موضوع حقوق الاراضي[34].

فضلاً عن ذلك، طالب النائب طالب حسن السهيل نائب بغداد) الحكومة العراقية بتوزيع الاراضي على الفلاحين، وايجاد ملكيات صغيرة لأجل الا يبقى الفلاح مستعمراً من قبل الملاك ومجبوراً على البقاء في ارض غيره، كما طالب ايضاً نائب كركوك سليمان فتاح الحكومة بتوزيع الاراضي على الفلاحين على اساس الملاكية الصغيرة وخاصة الاميرية منها[35].وفي جلسة مجلس النواب المنعقدة في شباط 1936 ، انتقد علي محمود (نائب بغداد سياسة الحكومات السابقة واتهمها علي تشجيع حياة اقطاعية، وإن سياسة الحكومة تجاه الاراضي سقيمة، وأوجدت تمييزاً طبقياً واضحاً، وطالب بان توزيع الارض على الفلاحين على شكل ملكيات صغيرة، وان اية سياسة تناقض هذا المطلب هي سياسة خاطئة، كذلك طالب محمد علي محمود (نائب ديالي الحكومة بتوزيع الاراضي العائدة الى الحكومة الى الفلاحين بنسب معتدلة بحسب الحاجة كأن يكون على خمسة فدانات او ستة فدانات من اجل ضمان رفاهية الفلاح وتأمين عيشه[36] ومن ناحية المحاصيل الزراعية، ناقش مجلس النواب قانون تحسين زراعة وحلج القطن لسنة ١٩٢٦، اذ عارض احمد الداود ويوسف غنيمة وهم من بغداد مخاوفهم من هذا القانون، لأنه يطلق يد بعض الاقطاعيين بالزراعة على حساب السواد الاعظم من الفلاحين وعبر النائب احمد الداود عن القانون قائلاً: اني اجد هذا القانون اشبه بقانون العقوبات البغدادي لاشتماله على مواد عجيبة غريبة، فيما عبر عن رغبته النائب عن الموصل عبد النور وارتياحه للقانون لما يرى فيه تطور زراعة القطن بما يخدم مصلحة العراق[37] . وفي عام ١٩٣١، ناقش المجلس لائحة قانون زراعة الرز، وحدد القانون زراعة الرز في بعض المناطق اقتصاداً للمياه، ومنها الوية بغداد والحلة والدليم وديالي وكربلاء وقضائي الديوانية وعفك وناحية قره تبه، وانتقد عبد المجيد فؤاد نائب الديوانية اللائحة التي وصفها بأنها جاءت لقمع هذه الحرفة الثمينة التي لا يوجد للحكومة ثروة سواها، وطالب استثناء الديوانية من هذا القانون [38]، وكان للقانون مؤيدون ومعارضون اذ كان كل نائب يفسره حسب رغبته ومصلحته الشخصية. فضلاً عن ذلك ناقش مجلس النواب في الجلسة الثامنة والخمسين في ٢٥ ايار ١٩٣٢ قانون تحسين الحنطة وزراعتها، ورحب سلمان البراك نائب الحلة كونها تسهم في زيادة زراعة الحنطة واصلاحها، وجاء ذلك بعد ان اصبحت الحنطة

العراقية في الاسواق العالمية غير مرغوب فيها بسبب قلة الاعتناء، كما كان التجار يزيدون عليها سائر الحبوب المضرة بسمعة الحنطة العراقية في الاسواق، ورحب العديد من النواب بذلك القانون[39]، كما ناقش مجلس النواب قانون ميزانية الري والزراعة، اذ انتقد عبد المهدي نائب المنتفك السياسة الزراعية في البلاد وسوء التخطيط معترضاً على قلة المبالغ المخصصة الى المشاريع الزراعية المهمة على الرغم من المبالغ الطائلة المرصودة إلى ميزانية وزارة الزراعة، كما أن كثرة المبالغ المرصودة لدائرة الري ولكن دون أن يؤدي ذلك الصرف أي عمل يستحق الذكر [40].

ثالثاً : الاصلاح الزراعي في العهد الجمهوري

1 - قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨

بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ ، بدأت الاجراءات من اجل وضع دستور للبلاد، وتم الاعلان عن الدستور المؤقت في ٢٧ تموز ١٩٥٨ ، ونصت المادة الرابعة عشرة فيه على امور تخص الاصلاح الزراعي ومنها :

أ - المليكة الزراعية تحدد وتنظم بقانون

ب تبقى حقوق الملكية الزراعية مصونة بموجب القوانين المرعية الى حين صدور تشريعات واتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذها [41].

أصدر وزير الزراعة هديب الحاج حمود في اب ١٩٥٨ بياناً يقضي باعطاء الفلاح نصف الحاصل، باستثناء الحالات التي يستحق الفلاح فيها أكثر من ذلك حسب التعامل المحلي، وشكلت لجنة لأعداد قانون الاصلاح الزراعي من وزير الزراعة رئيساً، وطلعت الشيباني وعبد الرزاق الظاهر وعبد الصاحب العلوان وغيرهم، وكان عملها يستهدف الاصلاح الزراعي والمساواة في توزيع الأرض والثروة بين الفئات الاجتماعية والريفية والغاء السخرة، وتصفية الاحتكارات والتخلص من سوء توزيع الملكية الزراعية[42] .

اسفرت اعمال تلك اللجنة عن اعلان قانون للإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨ الذي اشتمل (٥١) مادة، اذ اذاع الزعيم عبد الكريم قاسم بيان قانون الاصلاح الزراعي، لقد حدد القانون في مادته الأولى الملكية الزراعية، اذ نص على لا يجوز ان تزيد مساحة الاراضي الزراعية التي تكون مملوكة لشخص أو ممنوحة له باللزمة عن (١٠٠٠) دونم من الاراضي التي تسقى سيحاً او (٢٠٠٠) دونم من الاراضي التي تسقى ديماً، والحد الادنى للملكية من ٣٠-٦٠ دونم من المروية و ٦٠-١٢٠ دونم من الديمية، كان الدافع لجعل الحد الأعلى يحدد بالف والفي دونم هو ان الطبقة المتوسطة من المزارعين التي ينبغي الابقاء عليها هي تلك الطبقة من المزارعين الذين هم استغلوا الف دونم من الاراضي المسقية، والفين دونم من الاراضي المطرية فأنها تؤمن لهم دخلاً جيداً[43] .بعد اصدار قانون الاصلاح الزراعي اصدرت الحكومة تعليمات وانظمة توضح وتسهل تنفيذ القانون، فأصدرت تعليمات رقم (1) لسنة ١٩٥٨ في تشرين الثاني نظمت بموجبها كيفية تقديم اقرارات الخاضعين للاستيلاء على ما تجاوز الحد الاعلى من اراضيهم المنصوص عليه في القانون بمعنى مرحلة الاستيلاء على الاراضي التي زادت على التي نص عليها القانون، اما التعليمات رقم (٢) اسنة ١٩٥٨ وهي مرحلة تنظيم الهيئة العليا اي الجهاز التنفيذي، او الادارة المؤقتة التي تعمل على تنظيم المسائل الحسابية والمالية، واستحدثت مديرية عامة للإصلاح الزراعي، وفيما بعد استحدثت وزارة الاصلاح الزراعي نتيجة الحاجة الفعالة لها بسبب اهتمام الدولة بالزراعة[44].نتيجة لقانون الاصلاح بلغ مساحة الاراضي التي عرفت بملكيات قطاع الاصلاح الزراعي نحو (١٢) مليون دونم كانت زائدة عن الحد الأعلى للأراضي المملوكة للأشخاص الخاضعين بقانون الاصلاح واستولت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي

حتى ٣٠ حزيران عام ١٩٦٨ على مساحة تبلغ 7 ملايين دونم) تقريباً، اما المساحة المتبقية فتبلغ ٥) ملايين دونم وبلغ مجموع المساحات المزروعة بموجب القانون على الفلاحين المعدمين في شكل ملكيات صغيرة أكثر من (٣) مليون دونم كما بلغت عدد الاسر المستفيدة من التوزيع (١٥٧١١٧ اسرة) [45]. بموجب قانون الاصلاح الزراعي الغيت العديد من القوانين السابقة التي عدت سبباً في تأخر الزراعة والتأكيد على الاقطاع، منها قانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٥١ وقانون (٢٣) لسنة ١٩٣٣ بشأن حقوق وواجبات الزراع والمرسوم رقم (1) لسنة١٩٥٤ بشأن قسمة الحاصلات بين الملاك والفلاح، اذ كان النظام الملكي يؤكد على تلك القوانين من اجل الحفاظ على ولاء العشائر من خلال شيوخهم إلى الحكومة[46]. رحبت الصحف والرأي العام بصدور قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨ ، وعدته يوماً خالداً في حياة الشعب العراقي، وعدته بعض الصحف بانه اهم انجاز حققته الثورة، من خلاله اطاحت بالإقطاع الجائم على صدور الفلاحين، وعبر الفلاحون عن ذلك الفرح من خلال البرقيات التي ارسلت الى الزعيم عبد الكريم قاسم وشددوا على الاسراع في تطبيقه [47].

كان القانون في بداياته جيداً، الا ان المتغيرات والتطورات السياسية التي رافقت مسيرة تطبيق القانون شهدت تراجعاً في تطبيق فقراته او التجاوز عليه وبالتالي فشله اذ كان القانون يعاني من ثغرات استغلت من جانب كبار الملاك والاقطاعيين وبالتالي الالتفاف عليه وافراغه من محتواه بمساعدة اجهزة الزراعة والاصلاح الزراعي التي ترتبط مصالحها بالإقطاع بهدف تحقيق مصالحهم، والعودة بالريف الى عهده السابق، كما اصطدم تطبيق القانون بمصالح كبار الملاكين الذين للجؤوا الى استخدام كل الوسائل لإفشاله، بما في ذلك اغتيال الفلاح حتى بلغ عدد القتلى العشرات، والعمل على تخريب الإنتاج، ولاسيما اراضي الاصلاح الزراعي ذات الحد الاعلى والتي لم يتم الاستيلاء عليها، ناهيك عن الفساد الاداري والامتناع عن التسليف والتجهيز بالبذور، مما انعكس سلباً على الفلاح مما حدا بالعديد منهم الى ترك الاراضي والهجرة الى المدن، وما يدل على ضعفه هو كثرة التعديلات التي جرت عليه اذ تم تعديله ٢١ مرة حتى عام ١٩٦٣[48].

2-الجمعيات الفلاحية

اعطت المادة الثامنة والاربعون من قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨، للعمال الحق في انشاء نقابات للدفاع عن حقوقهم ومصالحهم التي سلبت منهم لعقود طويلة بسبب تسلط نظام الاقطاع على بنية المجتمع الفلاحي[49] واستجابت الحكومة لمطالب الفلاحين بتأسيس الجمعيات، واصدرت قانون رقم (٧٨) لسنة ١٩٥٩ ، وهو القانون الأول للجمعيات، وبموجب المادة الخامسة من القانون اعطت الحق لكل فلاح عراقي الانتماء الى جمعية فلاحية على وفق الشروط المعينة في النظام الداخلي، واستناداً للقانون فأن طلب تأسيس الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية يقدمه خمسة عشر شخصاً او اكثر الى وزير الداخلية مرفق بالنظام الداخلي للاتحاد، على ان يكون النظام صحيحاً ومسايراً لرغبات الفلاحين، كما نص القانون على ان يكون اتحاد عام للجمعيات الفلاحية، ومنحه صلاحيات بتأسيس جمعيات فلاحية في انحاء الجمهورية تتكون منها في كل لواء اتحادات منظمة تضم أكثر من اتحاد في كل لواء [50].اجاز وزير الداخلية محمد يحيى في ايار ١٩٥٩، تأسيس الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية في العراق، بعد أن قدم الطلب من قبل كاظم فرهود و عراك عبد زكم واحمد ملا قادر ورفاقهم من الفلاحين واصحاب الأراضي، وكان هدفها ايجاد الحلول للمشاكل التي تعترض الفلاح في عملية الزراعة، وصيانة الملكية الصغيرة والسعي لتطوير القرية والريف اجتماعياً واقتصادياً، ورفع مستوى الانتاج وتوفير السكن والبذور والآلات الزراعية والاسمدة، وكري الانهر وحفر الآبار وبناء النواظم ومكافحة الآفات الزراعية، وتربية الحيوانات، وفض النزاعات بين الفلاحين بالطرق

السلمية[51] .ادت الخلافات ما بين الحزب الشيوعي والحزب الوطني الديمقراطي بحجة سيطرة جهة معينة عليه، لذلك اصدرت الحكومة قانون رقم (٩٦) لسنة ١٩٥٩ معدلاً لقانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية السابق، الذي نص على ضرورة ان يثبت الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية في طلب تأسيس المقدم له خلال (٣٠) يوماً والا فتعد الجمعية مجازة بحكم القانون[52] .

وفي السياق ذاته واجهت الجمعيات انتقادات كثيرة، لذلك اصدرت الحكومة قانون الجمعيات الفلاحية الجديد برقم (١٣٩) في ايلول لسنة ١٩٥٩، وبذلك الغي قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية السابق، وربط هذا القانون الجمعيات الفلاحية بالسلطات الادارية، لذلك يؤخذ عليه بانه وضع ونفذ بصورة غير صحيحة، وربط الجمعيات بالسلطات الادارية تسيرها بما تريد، واصبحت عبارة عن لجان تابعة لها،باشر اتحاد الجمعيات خلال عام ١٩٦٠ بإجازة الجمعيات الفلاحية الجديدة عن طريق متصرفي الالوية، وجرت انتخابات الفروع الاتحاد على الرغم من الانشقاق بين صفوف الحزب الوطني الديمقراطي، وحدد يوم 9 تشرين الأول عام ١٩٦٠ لأجراء انتخابات للاتحاد العام للجمعيات الفلاحية، وفازت قائمة الحزب الوطني على قائمة الحزب الوطني الديمقراطي وذلك بأغلبية الاصوات (٨٨) مقابل (٥٩)صوتاً وتم انتخاب عراك الزكم رئيساً للاتحاد العام للجمعيات الفلاحية في عام ١٩٦٠ [53].كانت الجمعيات والحركات التعاونية في العراق محصورة في المدن الرئيسة، ولم تتوجه الى الريف بسبب النظام الاقطاعي قبل الثورة، وتعد جمعية التعاون في مشروع الدجيلة اول جمعية في العراق، اذ اسست عام ١٩٤٧ ، وكانت جمعية استهلاكية تجهز الاعضاء بالحاجات المنزلة وتقدم بعض الخدمات الزراعية، ولكن واجهت بعض الصعوبات وانتهت بحلها عام ١٩٥٣ [54].

انتشرت الجمعيات بعد قانون (١٣٩) لسنة ١٩٥٩ ، بشكل كبير في الاقضية والنواحي، وبلغ عددها (٢٥١) جمعية، كان اولها جمعية ازادي) في كركوك ورقم الاجازة كان (١) ، وكان كل فلاح يدفع بدل الانتماء ويحصل على هوية، ويساهم عن طريقها بالانتخابات الفلاحية، ونتيجة لذلك تم تأسيس (٤٠٥٥) جمعية فلاحية في عموم العراق، فضلاً عن تأسيس اتحاد للجمعيات الفلاحية في كل لواء، وخصص مبلغ الف دينار لكل اتحاد كمنحة للقيام بواجباته المفروضة عليه، وتوزعت الجمعيات الفلاحية في الالوية بالشكل الآتي: الناصرية (٩٣) جمعية والبصرة (٧٤) ، والعمارة (٦٠)، واربيل (١٠٠) والموصل . (7 * 4) وكربلاء (٥٠)، وبغداد (٣٦٤)، والكوت (7 ^ 1) والسليمانية (١١٩)، وكركوك (٤٦٠)، والديوانية (٧٨٠)، وديالى *(r 4) والرمادي (٧٤)، والحلة (١٣٢) جمعية [55].

بالرغم من تشجيع الحكومة على الزراعة، الا ان قلة من الجمعيات التي كانت تسحب مبالغ القروض لأغراض التجهيز الزراعي، وتوزيعها على الاعضاء على شكل سلف، بسبب عدم معرفتها بتلك الأمور وسوء استعمالها، ففي العام ١٩٦٤ سحبت ٢٩ جمعية قروضاً بلغ قيمتها (١٨,٣٣٢) ديناراً للتجهيز الشتوي من مجموع (1 *lceil *) جمعية، ولكن ٨ جمعيات منها فقط جهزت اعضاءها بالبذور المحسنة، كما تم تزويد الجمعيات بالبذور بمقدار (A vee1) طناً من بذور الحنطة و (٨١) طناً من بذور الشعير فضلاً عن (٣٤) طناً من الاسمدة[56] (٢).على الرغم من كثرة الجمعيات التعاونية التي انشئت الا انها كانت تعمل بنطاق ضيق، ولم يكن لها دور كبير في تسيير العملية الزراعية، فلم تقدم القروض ولا البذور بصورة صحيحة، ولم تهتم بالمنشآت الانتاجية اللازمة التي تعتمد على الزراعة أو تربية الحيوانات، فضلاً عن ذلك واجهت الجمعيات عقبات كثيرة اهمها :

1- عدم تزويد مديرية التعاون الزراعي العامة التي كانت مسؤولة عن الجمعيات الامكانيات الفنية والمالية اللازمة للقيام بهذه المهمة، فكانت تشكو ضعف جهازها الفني وقلة الخبرة والاختصاص.

ان توزيع الأراضي لم يتم بصورة صحيحة مبنية على دراسات عملية دقيقة، فكان هناك كثير من الأراضي وزعت قبل ايصال الخدمات اليها، وجعل تعذر كثير من الفلاحين زراعة الأرض والاستقرار فيها، حتى يمكن الاجتماع بهم وتأسيس جمعيات تعاونية لهم[57] .

قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة ١٩٧٠

ان النواقص التشريعية والاخطاء التي تضمنها قانون الاصلاح الزراعي الأول رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨، والمشاكل التي واجهته عند التطبيق حالت دون امكانية تطبيقه، وعلى هذا فقد اعلنت الحكومة قيامها بتشريع قانون جديد للإصلاح الزراعي يتضمن الحلول لمشاكل الاصلاح الزراعي، ويحقق ثورة زراعية صحيحة، ويتلافى النواقص التي وردت في قانون الاصلاح الزراعي الأول، فقامت بتشريع قانون الاصلاح الزراعي الثاني رقم (١١٧) لسنة ١٩٧٠ [58](٢).

نص قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة ١٩٧٠، على العديد من الإجراءات التي كانت شمولية وتميزت عن قانون الاصلاح الأول، واكد على ما يلي:

- وضع حدود مختلفة للحد الاعلى للملكية الزراعية تبعاً للظروف القائمة في مناطق العراق المختلفة، ففي الاراضي الديمية وضعت حدود الملكية كالاتي (١٠٠٠) و (١٣٠٠) و (١٦٠٠) و (٢٠٠٠) دونم حسب كمية الامطار وخصوبة الأرض، وفي الاراضي المروية حددت الملكية كالاتي (٤٠) ، (٥٠) (٦٠) (٨٠) ٠(١٠٠) و (١٢٠) (١٢٣) (٣٠٠) (٤٠٠) (٦٠٠) دونم حسب خصوبة التربة ونوع السقي (سيحاً أو بالواسطة والمنطقة الشمالية أو الجنوبية ونوع المحصول.
- اعتبار الأرض التي تزيد عن الحد الأعلى المقرر أميرية صرفه من تاريخ نفاذه وبحكم المؤجرة الى اصحابها وتؤخذ اذا لم تزرع.
- الغي القانون الجديد حق اختيار الملاكين للمساحة التي يريدون الاحتفاظ بها، اذ اثر ذلك على الفلاحين والاصلاح الزراعي سابقاً.
-نص القانون على عدم التعويض عن الاراضي المستولى عليها، باعتبار الملكية وظيفة اجتماعية تمارس في حدود اهداف المجتمع ومناهج الدولة، وان ما يفيض عن الحد الأعلى للملكية الزراعية هو ملك للشعب.
ه - نص القانون على تمليك الارض للفلاحين مجاناً، واعتماد التوزيع الجماعي مع التوزيع الفردي وتشجيع المزارع التعاونية.
٦- الغي قانون تسوية حقوق الاراضي وجميع تعديلاته وذيوله واناط مهمة تثبيت حقوق الافراد في الاراضي التي لم تنته تسويتها بلجان الاراضي والاستيلاء.
7- نص القانون على عرض القرارات الصادرة من اللجان المشكلة بموجبه على المجلس الزراعي الاعلى الذي حل محل الهيئة العليا للإصلاح الزراعي أو هيئة تمييز الاصلاح الزراعي المخولة صلاحيات المجلس، وبذلك تجاوزت الاجراءات الطويلة المعقدة [59].
8-استثنى قانون الاصلاح الزراعي البساتين من احكام تحديد الملكية ويحق لصاحب البستان ان يملك أكثر من الحد المقرر من اجل التشجيع.
9- تثبيت حق المغارسة في ملكية البستان، واعطى للمغارس الفعلي في البستان نصف الأرض والشجر[60] .

من خلال ما تقدم، يمكن ان نلاحظ ان قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة (١٩٧٠) كان اكثر شمولية بالنسبة للقانون الأول، وجاءت قراراته بنسبة كبيرة من الصحة، اذ استفادت الحكومة من

الاخطاء التي وقع فيها القانون الاصلاحي السابق لسنة ١٩٥٨ ، وبذلك اعطى نتائج واضحة على المستوى الزراعي وشجع الفلاحين على الزراعة.

الخاتمة:

ان كل ما جاء في ثنايا البحث يؤكد لنا الاستنتاجات الآتية:

عملت الإدارة البريطانية، والحكومات العراقية بمختلف مسمياتها وعهودها على وضع سياسة زراعية وإصلاح زراعي، سواء في العهد الملكي أو العهد الجمهوري لذلك أصدرت العديد من القوانين والتشريعات خلال تلك المدة والمتمثلة بمدة البحث .(١٩١٤ - ١٩٧٠)

على الرغم من القوانين العديدة التي تبدو في هيكلها السطحي قوانين رصينة ومدروسة جيداً، الا انها تتوقف عند العمل بها، ولا تستطع ان تقدم شيئاً ولاسيما ان العراق خلال تلك المدة كان يعتمد على الزراعة سواء كان داخلياً ام خارجياً تصديرها)، فنجد كل الحكومات المتعاقبة وضعت جملة من تلك التشريعات ونادى بها عدد كبير من النواب، الا انها تصطدم بجدار الفساد والتطبيق، لذلك لا ريب ان نجد هناك حركات فلاحية مناهضة لها وتخرج ضد الاقطاعيين وتطالب بحقوقها.

فضلاً عن ذلك، فأن الكثير من تلك القوانين يرحب بها الفلاح ويستبشر خيراً، الا انها تبقى حبراً على ورق او تنحرف عند التطبيق، ويرجع ذلك إلى سياسة الدولة والاحتلال البريطاني، الذي خلق الاقطاعيين من اجل التعامل مع فئة قليلة خير من ان يتعامل مع مجاميع كبيرة المتمثلة بالفلاحين.

وعليه يمكن القول ان السياسة الزراعية في العراق خلال العهد الملكي (١٩٢١) - ١٩٥٨)، كانت تسير وفق رغبات شخصية متناسية الفلاح، ولكن خلال العهد الجمهوري شعرت الدولة بالفلاح والظلم الذي وقع عليه، فأصدرت قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨ ، وقانون الإصلاح الزراعي الاخر رقم (١١٧) لسنة ١٩٧٠ ومن خلال تلك القوانين تم الغاء الاقطاع، واسترجع الفلاح حقوقه، وشعر بوجود الدولة والقانون، كما نشطت الزراعة وتنوعت المحاصيل الزراعية.

المصادر:

اولاً: الوثائق المنشورة

أ- محاضر مجلس النواب العراقي (م.م . ن.ع)

1-الدورة الانتخابية الأولى الاجتماع الاعتيادي الثاني لسنة ١٩٢٦، الجلسة (١٥) في ٣٠ كانون الأول ١٩٢٦

٢- الدورة الانتخابية الثانية الاجتماع الاعتيادي الأول لسنة ١٩٢٨، الجلسة (٥٣) في حزيران ١٩٢٩

3-الدورة الانتخابية الثانية الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٢٨، الجلسة (٥٤) في ٥ حزيران ١٩٢٩

4-الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣١ ، الجلسة (٢٨) في ٦ اذار ١٩٣٢

٥- الدورة الانتخابية الثالثة الاجتماع الاعتيادي الثاني لسنة ١٩٣١، الجلسة (٥٨) في ٢٥ ايار ١٩٣٢

٦- الدورة الانتخابية الرابعة، الجلسة ٥٣ لسنة ١٩٣٢ في ١٨ ايار سنة ١٩٣٣.

7-الدورة الانتخابية السادسة الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ الجلسة ١٤ في ٣١ كانون الأول ١٩٣٥

8-الدورة الانتخابية السادسة الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ الجلسة ١٥ في ٤ كانون الثاني ١٩٣٦ ، ص ١٩٨، والجلسة (٣٢) و (٣٤).

ب - المطبوعات الحكومية

١ - قانون تشويق الزراع لاستعمال المضخات رقم (١١) لسنة ١٩٢٦ ، المادة (٣) الحكومة العراقية، مجموعة القوانين والنظامات، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٢٦.

2-وزارة الاصلاح الزراعي الهيئة العليا للإصلاح الزراعي، مجموعة القوانين والانظمة والقرارات التفسيرية الخاصة بالإصلاح الزراعي، بغداد، ١٩٥٩

ثانياً : الكتب العربية والمعربة

1 - جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق ١٩٥٣ - ١٩٥٨، بغداد، ١٩٨٠.

٢ - حنا بطاطو، العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، ج ١، ترجمة: عفيف الرزاز، بيروت، ١٩٩٠.

3-دورين وورتر، الأرض والفقر في الشرق الأوسط، ترجمة: حسن احمد السلمان مطبعة دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٥٠.

4- راشد البراوي، اقتصاديات العالم العربي من الخليج الى المحيط، ط3، مطبعة القاهرة، مصر، ١٩٧٣.

٥ - رقية خلف حمد الجبوري، السياسات الزراعية وأثرها في الأمن الغذائي في بعض البلدان العربية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٢.

٦- سعدون حمادي، نحو اصلاح زراعي اشتراكي، د.ط)، بيروت ، ١٩٧٤.

7-سهيل صبحي سلمان، التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق ١٩٤٥ ١٩٥٨، بغداد، ٢٠٠٩

8- صلاح الدين الناهي، مقدمة في الاقطاع ونظام الأراضي في العراق، مطبعة دار المعرفة، بغداد، ١٩٥٥.

9- عبد الحسين وادي العطية، الاصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٥.

١٠- عبد الرزاق مطلك الفهد، العراق دراسة في التطورات الاقتصادية (١٩٢١ ١٩٥٨)، بغداد، ٢٠١٠.

١١- عبد الصاحب العلوان، دراسات في الإصلاح الزراعي، بغداد، ١٩٦١.

١٢- عبد الوهاب مطر الداهري، اقتصاديات الإصلاح الزراعي، ط٢، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٦.

١٣- عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق ١٩١٤-١٩٣٢،مطبعة دار الحرية، بغداد، ١٩٧٨.

١٤ - ليث عبد الحسين الزبيدي، ثورة ١٤ تموز في العراق، ط ٢، بغداد، ١٩٨١.

١٥ - محمد حسين الزبيدي، ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق، دار الشؤون الثقافية بغداد، ١٩٨٣.

١٦ - مريت غالي، الإصلاح الزراعي (الملكية - الايجار - العمل)، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٤٥.

ثالثاً : الرسائل والاطاريح

1- إسماعيل نوري مسير الربيعي، تاريخ العراق الاقتصادي في عهد الانتداب١٩٢١ - ١٩٣٢ ، رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ١٩٨٩

2-حسين علي فليح، وزارة الزراعة في العراق ١٩٥٢-١٩٩٣، رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠١٥

3-حميد حسون نهاي العكيلي، علاقة الاقطاع بالفلاح في العراق ١٩٣٢-١٩٥٨ لواء العمارة انموذجاً دراسة تاريخية رسالة ماجستير، كلية التربية الجامعة المستنصرية، ٢٠١٥

4-داليا محمد شهاب العبيدي، وزارة الاصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨-١٩٦٨ رسالة ماجستير ، غير منشورة كلية التربية للبنات جامعة بغداد، ٢٠١٥

ه- عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الاراضي والاصلاح الزراعي في العراق (١٩٣٣ - ١٩٧٠)، اطروحة دكتوراه كلية الآداب جامعة بغداد، حزيران ١٩٨٢.
6-غصون مزهر حسين المحمداوي، التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق ١٩٥٨-١٩٦٨، اطروحة دكتوراه غير منشورة كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد ..٢٠٠٥
7-محمد عويد محسن الدليمي، الأوضاع الاقتصادية في العراق ١٩٣٩-١٩٤٥، رسالة ماجستير، كلية التربية جامعة بغداد ١٩٨٨.

رابعاً : البحوث والمقالات

1- احمد ناجي الفريدي وصالح عباس ناصر، الاوضاع الاقتصادية في العراق ١٩٥٨ - ١٩٦٣ من خلال جريدة الثورة (مجلة)، جامعة الكوفة ، (د.ت).
2- الهام خزعل ناشور، الجمعيات التعاونية الفلاحية ودورها في تنمية القطاع الزراعي في العراق، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد (٣٨)، ٢٠١٦.
3- عبد الرحمن ادريس صالح وحسين علي حسين، المشكلات الاقتصادية واثرها على تطبيق قانون الاصلاح الزراعي وقانون الجمعيات الفلاحية للمدة (١٩٥٨ (١٩٦٣)، مجلة ديالي، العدد (76)، 2018.
4-علي محمد كريم المشهداني، نظام حيازة الاراضي في العراق وانعكاساتها السياسية والاجتماعية ١٩١٤ - ١٩٦٥ ، مجلة ديالى (العدد 56)، 2012.
ه - محمد حسين الجبوري وطالب حسين الكريطي، السياسات الزراعية في العراق التحديات وسبل المعالجة المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية الجامعة المستنصرية العدد (١٣)، ٢٠٠٧.
٦- وائل علي احمد النحاس، الاقطاع وقانون الاصلاح الزراعي ١٩٥٨ في الصحافة العراقية (مجلة) مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، م ١٥ ، العدد (١) ٢٠١٨.

الهوامش

(1) رقية خلف صمد الجبوري، السياسات الزراعية واثرها في الامن الغذائي في بعض البلدان العربية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2012، ص35.
(2) محمد حسين الجبوري وطالب حسين الكريطي، السياسات الزراعية في العراق التحديات وسبل المعالجة، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، الجامعة المستنصرية، العدد (13)، 2007، ص29.
(3) المصدر نفسه، ص30.
(4) رقية حمد الجبوري، المصدر السابق، ص37.
(5) مريت غالي، الإصلاح الزراعي (الملكية-الايجار-العمل)، مطبعة مصر، القاهرة، 1945، ص3.
(6) عبد الوهاب مطر الداهري، اقتصاديات الإصلاح الزراعي، ط2، مطبعة العاني، بغداد، 1976، ص25-26.
(7) سعدون حمادي، نحو اصلاح زراعي اشتراكي، (د.ط)، بيروت، 1974، ص13.
(8) عبد الصاحب العلوان، دراسات في الإصلاح الزراعي، بغداد، (96)، ص13-14.
(9) عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص27.
(10) قانون تشويق الزراع لاستعمال المضخات رقم 11 لسنة 1926، المادة (3)، الحكومة العراقية، مجموعة القوانين والنظامات، مطبعة الحكومة، بغداد، 1926، ص2.

(11) عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق 1914-1932، مطبعة دار الحرية، بغداد، 1978. ص201.
(12) عماد احمد الجواهري، المصدر نفسه، ص215.
(13) دوربن وورتر، الأرض والفقر في الشرق الأوسط، ترجمة: حسن احمد السلمان، مطبعة دار الكاتب العربي، القاهرة، 1950، ص181؛ عبد الرزاق مطلك الفهد، العراق دراسة في التطورات الاقتصادية (1921-1958)، بغداد، 2012، ص23.
(14) المصدر السابق، ص216.
(15) إسماعيل نوري مسير الربيعي، تاريخ العراق الاقتصادي في عهد الانتداب 1921-1932، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، 1989، ص51.
(16) عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص331.
(17) محمد عويد محسن الدليمي، الأوضاع الاقتصادية في العراق 1939-1945، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة بغداد، 1988، ص21.
(18) صلاح الدين الناهي، مقدمة في الاقطاع ونظام الأراضي في العراق، مطبعة دار المعرفة، بغداد، 1955، ص73-74.
(19) عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص ٣٣٢.
20 عبد الحسين وادي العطية، الاصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٥، ص ٦١.
21 راشد البراوي، اقتصاديات العالم العربي من الخليج الى المحيط ط٣، مطبعة القاهرة، مصر، ١٩٧٣ .
22 عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص ٣٣٣.
23 عبد الحسين وادي العطية، المصدر السابق، ص ٦٢.
24 جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق ١٩٥٣-١٩٥٨ بغداد ١٩٨٠، ص ٢٧٣.
25 حنا بطاطو العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية، من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، ج 1، ترجمة عفيف الرزاز، بيروت، ١٩٩٠، ص ٦١٥.
26 غصون مزهر حسين المحمداوي، التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق ١٩٥٨ ١٩٦٨، اطروحة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد، ٢٠٠٥، ص ٧٥.
27 سهيل صبحي سلمان التطورات الاقتصادية والاجتماعية في العراق ١٩٤٥ - ١٩٥٨ بغداد، ٢٠٠٩، ص ١٠٧-١٠٨.
28 حميد حسون نهاي العكيلي، علاقة الاقطاع بالفلاح في العراق ١٩٣٢-١٩٥٨ لواء العمارة انموذجاً (دراسة تاريخية)، رسالة ماجستير، كلية التربية الجامعة المستنصرية، ٢٠١٥، ص ١٣٧.
29 ليث عبد الحسين الزبيدي، ثورة ١٤ تموز في العراق، ط ٢ ، بغداد، ١٩٨١، ص ٣٣-٣٤.
30 عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الاراضي والاصلاح الزراعي في العراق (١٩٣٣ - ١٩٧٠)، اطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، حزيران ١٩٨٢، ص ٩٠.
31 المصدر نفسه، ص ٩١.
32 عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق، ١٩١٤-١٩٣٢، ص ٤١.

[33] م. م.ن.ع، الدورة الانتخابية الثانية، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٢٨، الجلسة (٥٤) في ٥حزيران ١٩٢٩، ص ٧٨٢.
[34] م. م.ن.ع، الدورة الانتخابية الرابعة، الدلسة 53 لسنة 1932 في 18 ايار سنة 1933 ، ص563.
[35] م. م.ن.ع، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ الجلسة ١٤ في ٣١ كانون الأول ١٩٣٥، ص ١٨٢ - ١٨٣.
[36] م. م.ن.ع، الدورة الانتخابية السادسة الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ الجلسة ١٥ في ٤ كانون الثاني ١٩٣٦، ص ١٩٨ ، والجلسة (٣٢) و (٣٤) ص ٥٥١ ، ص ٥٨٠.
[37] م. م.ن.ع، الدورة الانتخابية الأولى، الاجتماع الاعتيادي الثاني لسنة ١٩٢٦ ، الجلسة (١٥) في ٣٠ كانون الأول ١٩٢٦، ص ١٥٤-١٥٦.
[38] م. م. ن. ع، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣١ ، الجلسة (٢٨) في ٦ اذار ١٩٣٢، ص ٢٠٧.
[39] م . م . ن.ع، الدورة الانتخابية الثالثة، الاجتماع الاعتيادي الثاني، لسنة ١٩٣١ ، الجلسة (٥٨) في ٢٥ ايار ١٩٣٢، ص ١٢١.
[40] م.م.ن.ع، الدورة الانتخابية الثانية الاجتماع الاعتيادي الأول لسنة ١٩٢٨، الجلسة (٥٣) في حزيران ١٩٢٩، ص ٧٧٠.
[41] داليا محمد شهاب العبيدي، وزارة الاصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨-١٩٦٨، رسالة ماجستير، غير منشورة كلية التربية للبنات جامعة بغداد، ٢٠١٥، ص ٢٣.
[42] غصون مزهر حسين المحمداوي، المصدر السابق، ص ٧٧.
[43] وزارة الاصلاح الزراعي الهيئة العليا للإصلاح الزراعي، مجموعة القوانين والانظمة والقرارات التفسيرية الخاصة بالإصلاح الزراعي، بغداد، ١٩٥٩، ص ٢٢؛ محمد حسين الزبيدي، ثورة ١٤ تموز 1958لعراق، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٣، ص 517.
[44] غصون مزهر حسين المحمداوي، المصدر السابق ص ٨١
[45] المصدر نفسه، ص ٨٢.
[46] داليا محمد شهاب العبيدي، المصدر السابق، ص ٢٤. (٢) المصدر نفسه، ص ٢٥.
[47] المصدر نفسه، ص 25
[48] علي محمد كريم المشهداني، نظام حيازة الاراضي في العراق وانعكاساتها السياسية والاجتماعية ١٩١٤ - ١٩٦٥ ، مجلة ديالى (العدد (٥٦)، ٢٠١٢ ، ص ٣١-٣٢.
[49] حسين علي فليح، وزارة الزراعة في العراق ١٩٥٢-١٩٦٣، رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠١٥ ، ص ١٦٥.
[50] احمد ناجي الفريدي وصالح عباس ناصر، الاوضاع الاقتصادية في العراق ١٩٥٨-١٩٦٣ من خلال جريدة الثورة، (مجلة)، جامعة الكوفة، (د.ت)، ص ١٣٤.
[51] وائل علي احمد النحاس، الاقطاع وقانون الاصلاح الزراعي ١٩٥٨ في الصحافة العراقية (مجلة) مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، م ١٥ ، العدد (١)، ٢٠١٨، ص ١١٣٢.
[52] المصدر نفسه، ص ١١٣٣.
[53] عبد الرحمن ادريس صالح وحسين علي حسين، المشكلات الاقتصادية واثرها على تطبيق قانون الاصلاح الزراعي وقانون الجمعيات الفلاحية للمدة (١٩٥٨ - ١٩٦٣)، مجلة ديالي، العدد (٧٦)، ٢٠١٨، ص ٣٨٧

[54] غصون مزهر حسين المحمداوي، المصدر السابق، ص ٩٣.
[55] وائل علي احمد النحاس، المصدر السابق، ص ١١٣٢.
[56] غصون مزهر حسين الحميداوي، المصدر السابق، ص ٩٤؛ الهام خزعل ناشور، الجمعيات التعاونية الفلاحية ودورها في تنمية القطاع الزراعي في العراق، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد (٣٨)، ٢٠١٦، ص ١٣١.
[57] غصون مزهر حسين الحميداوي، المصدر السابق، ص ٩٤؛
[58] عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص ٣٧١.
[59] عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الاراضي (١٩٣٣ - ١٩٧٠)، ص ٤٨٢ - ٤٨٣. (٢) عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ٣٧٣-٣٧٤.
[60] عبد الوهاب مطر الداهري، المصدر السابق، ص 373-374.

References

First: Published Documents

A- Minutes of the Iraqi Council of representatives (M.M.M.N.A.)
1- The First Electoral Session, Second Regular Meeting of 1926, Session 15, December 30, 1926
2- The Second Electoral Session, First Regular Meeting of 1928, Session 53, June 1929
3- The second electoral cycle, regular meeting of 1928, session 54 on June 5, 1929
4- The regular meeting of 1931, session 28 on March 6, 1932
5- The third electoral cycle, the second regular meeting of 1931, the 58th session, on May 25, 1932.
6- The fourth electoral cycle, the 53rd session of 1932, on May 18, 1933.
7- The sixth electoral cycle, the 1935 regular meeting, the 14th session, on December 31, 1935.
8- The sixth electoral cycle, regular meeting of 1935, session 15, January 4, 1936, p. 198, and sessions 32 and 34.

B - Government Publications

1 - Law No. 11 of 1926 urging farmers to use pumps, Article 3, Iraqi Government, Collection of Laws and Regulations, Government Press, Baghdad, 1926.
2 - Ministry of Agrarian Reform, Supreme Commission for Agrarian Reform, Collection of Laws, Regulations, and Interpretive Decisions Concerning Agrarian Reform, Baghdad, 1959

Second: Arabic and Translated Books

1 - Ja'far Abbas Hamidi, Domestic Political Developments and Trends in Iraq 1953-1958, Baghdad, 1980.

2 - Hanna Batatu, Iraq: Social Classes and Revolutionary Movements from the Ottoman Era to the Establishment of the Republic, Vol. 1, translated by Afif Al-Razzaz, Beirut, 1990.

3 - Doreen Warter, Land and Poverty in the Middle East, translated by Hassan Ahmad Al-Salman, Dar Al-Kateb Al-Arabi Press, Cairo, 1950.

4- Rashid Al-Barawi, The Economies of the Arab World from the Gulf to the Ocean, 3rd ed., Cairo Press, Egypt, 1973.

H- Ruqayya Khalaf Hamad Al-Jubouri, Agricultural Policies and Their Impact on Food Security in Some Arab Countries, 1st ed., Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2012.

6- Saadoun Hammadi, Towards Socialist Agrarian Reform, 1st ed., Beirut, 1974.

7- Suhail Subhi Salman, Economic and Social Developments in Iraq 1945-1958, Baghdad, 2009

8- Salah al-Din al-Nahi, Introduction to Feudalism and the Land System in Iraq, Dar al-Ma'rifa Press, Baghdad, 1955.

9- Abdul Hussein Wadi al-Attiyah, Agrarian Reform and Economic Development in Iraq, al-Ma'arif Press, Baghdad, 1965.

10- Abdul Razzaq Mutlaq al-Fahd, Iraq: A Study of Economic Developments (1921-1958), Baghdad, 2010.

11- Abdul Sahib Al-Alwan, Studies in Agrarian Reform, Baghdad, 1961.

12- Abdul Wahab Matar Al-Dahri, The Economics of Agrarian Reform, 2nd ed., Al-Ani Press, Baghdad, 1976.

13- Imad Ahmad Al-Jawahiri, History of the Land Problem in Iraq 1914-1932, Dar Al-Hurriyah Press, Baghdad, 1978.

14 - Laith Abdul Hussein Al-Zubaidi, The July 14 Revolution in Iraq, 2nd ed., Baghdad, 1981.

15 - Muhammad Hussein Al-Zubaidi, The July 14, 1958 Revolution in Iraq, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiyah, Baghdad, 1983.

16 - Merit Ghali, Agrarian Reform (Ownership, Rent, and Labor), Misr Press, Cairo, 1945.

Third: Theses and Dissertations
1- Ismail Nouri Misir Al-Rubaie, "The Economic History of Iraq during the Mandate Era 1921-1932," unpublished master's thesis, Ibn Rushd College of Education, University of Baghdad, 1989
2- Hussein Ali Falih, "The Ministry of Agriculture in Iraq 1952-1993," unpublished master's thesis, Ibn Rushd College of Education, University of Baghdad, 2015
3- Hameed Hasson Nhay Al-Akeyli, the relation of Feudal relationship with farmer in Iraq 1932-1958 , Al-Emra Governomate , Historical study sample, master degree, college of educationi, Al-Mustansyria Univeristy, 2015.
4-Dalia Muhammad Shihab Al-Ubaidi, Ministry of Agrarian Reform in Iraq 1958-1968, unpublished master's thesis, College of Education for Girls, University of Baghdad, 2015
5- Imad Ahmed Al-Jawahiri, History of the Land Problem and Agrarian Reform in Iraq (1933-1970), PhD thesis, College of Arts, University of Baghdad, June 1982.
6-Ghosoun Mazhar Hussein Al-Muhammadawi, Economic and Social Developments in Iraq 1958-1968, unpublished doctoral dissertation, College of Education for Women, University of Baghdad, 2005.
7-Muhammad Awad Mohsen Al-Dulaimi, Economic Conditions in Iraq 1939-1945, Master's thesis, College of Education, University of Baghdad, 1988.
Fourth: Research and Articles
1- Ahmed Naji Al-Fraidi and Saleh Abbas Nasser, "The Economic Conditions in Iraq 1958-1963 Through Al-Thawra Newspaper (Magazine), University of Kufa, (n.d.).
2- Elham Khazal Nashour, "Agricultural Cooperatives and Their Role in Developing the Agricultural Sector in Iraq," Al-Ghari Journal of Economic and Administrative Sciences, Issue 38, 2016.
3- Abdul Rahman Idris Saleh and Hussein Ali Hussein, Economic Problems and Their Impact on the Implementation of the Agrarian Reform Law and the Agricultural Associations Law for the Period (1958-1963), Diyala Magazine, Issue (76), 2018.

4- Ali Muhammad Karim Al-Mashhadani, The Land Tenure System in Iraq and Its Political and Social Implications 1914-1965, Diyala Magazine (Issue 56), 2012.
5- Muhammad Hussein Al-Jubouri and Talib Hussein Al-Kriti, Agricultural Policies in Iraq: Challenges and Solutions, Iraqi Journal of Economic Sciences, Al-Mustansiriya University, Issue No. 13, 2007.
6- Wael Ali Ahmed Al-Nahhas, Feudalism and the Agrarian Reform Law of 1958 in the Iraqi Press (Journal), Journal of Basic Education College Research, Vol. 15, No. 1, 2018.

Agricultural Policy and Agrarian Reform in Iraq 1917-1970

Assist. Lecturer Azhar Muhammad Jadim
Al-Mustansiriya University / College of Basic Education /
Department of History

Abstract
Between 1917 and 1970, Iraq's agricultural policy underwent major changes. During British rule, feudalism prevailed and land was controlled by a small elite. After the 1958 Revolution, agrarian reform aimed to redistribute land to peasants, reduce inequality, and strengthen the agricultural economy. However, the reform process faced major obstacles due to lack of technical support and infrastructure.

Keywords : 1 .Agrarian Reform, 2 .Feudalism, 3 .Land Redistribution 4 .Agricultural Economy , 1958 Revolution.